أدرج على جدول أعمال الجلسة الأولى من دور الانعقاد المقبل 29 الجاري

الطبطبائي يستجوب بوشهري بـ5 محاور: تراخت بتطبيق القانون وعرقلت خطط التنمية

تقدم النائب عمر الطبطبائي باستجواب لوزيرة الأشغال ووزيرة الدولة لشؤون الإسكان جنان بوشهري من خمسة محاور تتعلق بالتراخي في تطبيق القانون على الجهات المتعاقدة معها المؤسسة العامة للرعاية، وإهدار المال العام والإضرار بمرفق حيوي من مرافق الدولة وعرقلة خطط الدولة في التنمية المستدامة.

كما تتعلق بمخالفة أحكام المادتين (98، 130) من الدستور والإخلال الجسيم بمصالح الدولة وحقوقها وعرقلة مشاريع التنموية، وإساءة استخدام السلطة والتعسف وإهدار حقوق الدولة التعاقدية في مشاريع وزارة الأشغال العامة بما يترتب عليه إهدار المال العام، وسوء إدارة الوزيرة لأزمة الطرق والإدلاء بمعلومات غير صحيحة أدت إلى تضليل الرأي العام، مؤكداً تدرجه في استخدام الأدوات الدستورية لمساءلة وزيرة الأشغال، وأنه تقدم بحزمة من الأسئلة فاقت ٢٣ سؤالاً برلمانيًا منذ أكتوبر ٢٠١٧.

وكان رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم قد أعلن أمس ادراج طلب الاستجواب المقدم من النائب عمر الطبطبائي والموجه الى وزيرة الاشغال العامة ووزيرة الدولة لشؤون الاسكان الدكتورة جنان رمضان بصفتها على جدول اعمال الجلسة الاولى من دور الانعقاد المقبل في 29 اكتوبر الجاري.

وقال الغانم في تصريح للصحفيين في مجلس الامة انه اتبع كافة الاجراءات الدستورية واللائحية بإدراج الاستجواب على جدول اعمال اول جلسة قادمة وابلاغ الوزير المعني بهذا الاستجواب.

وفي هذا الشأن نصت المادة (135) من اللائحة الداخلية لمجلس الامة على أن «يبلغ الرئيس الاستجواب الى رئيس مجلس الوزراء او الوزير المختص فور تقديمه ويدرج في جدول اعمال اول جلسة تالية لتحديد موعد للمناقشة فيه بعد سماع اقوال من وجه اليه الاستجواب بهذا الخصوص».

وحول موعد مناقشة الاستجواب نصت المادة آنفة الذكر على انه «لا تجري المناقشة في الاستجواب الا بعد ثمانية ايام على الاقل من يوم تقديمه وذلك في غير حالة الاستعجال وموافقة رئيس مجلس الوزراء او الوزير حسب الأحوال».

وتعطي المادة من وجه إليه الاستجواب الحق في أن «يطلب مد الاجل المنصوص عليه في الفقرة السابقة الى اسبوعين على الاكثر فيجاب الى طلبه ويجوز بقرار من المجلس التأجيل لمدة مماثلة ولا يكون التأجيل لأكثر من هذه المدة الا بموافقة اغلبية اعضاء المجلس».

وكان النائب عمر الطبطبائي تقدم الى رئيس مجلس الأمة في وقت سابق اليوم بطلب استجواب موجه الى وزيرة الاشغال العامة ووزيرة الدولة لشؤون الاسكان بصفتها من خمسة محاور.

ويتعلق المحور الاول من طلب الاستجواب المقدم من النائب الطبطبائي وفق مقدمه بـ «التراخي في تطبيق القانون على الجهات المتعاقدة معها المؤسسة العامة للرعاية السكنية مما كبد الدولة خسائر فادحة وذلك كله بفعل تقاعس الوزيرة عن الاضطلاع بمسؤوليتها للحفاظ على المال العام».

اما المحور الثاني فقد خصصه مقدم الطلب لما اعتبره «إهدار المال العام والاضرار بمرفق حيوي من مرافق الدولة وعرقلة خطط الدولة في التنمية المستدامة»، فيما يعني المحور الثالث بحسب صحيفة الاستجواب بـ «مخالفة احكام المادتين رقم 98 و130 من الدستور والاخلال الجسيم بمصالح الدولة وحقوقها وعرقلة المشاريع التنموية».

ويتناول المحور الرابع من الاستجواب وفق ما رأى مقدمه «اساءة استخدام السلطة والتعسف واهدار حقوق الدولة التعاقدية في مشاريع وزارة الاشغال العامة بما يترتب عليه اهدار المال العام» فيما تطرق المحور الخامس إلى «سوء ادارة الوزيرة لأزمة الطرق والإدلاء بمعلومات غير صحيحة أدت الى تضليل الرأي العام» وفق ما تقدم به النائب.

وتحصت المادة (100) من الدستور الكويتي على أن «لكل عضو من اعضاء مجلس الامة ان يوجه الى رئيس مجلس الوزراء والى الوزراء استجوابات عن الامور الداخلة في اختصاصاتهم».

كما تقدم النائب محمد هايف إلى رئيس مجلس الأمة بالإنابة آنذاك الدكتور عودة الرويعي الثلاثاء الماضي بطلب استجواب موجه إلى وزير المالية الدكتور نايف الحجرف بصفته مكون من محورين اثنين وادرج على جدول أعمال الجلسة الأولى من دور الانعقاد المقبل بتاريخ 29 أكتوبر الجاري.

وجاء في نص الاستجواب:

إن صلاحيات المساءلة السياسية المناطة في السلطة التشريعية في الأنظمة البرلمانية متعددة الأوجه، والغاية منها هي تمكين المشرع من بلوغ كبد الحقيقة للقضايا التي تهم المواطن، فيكون للمشرع مثلاً الحق في توجيه الأسئلة التي تمكن موجهها من التمحيص في تفصيلات تخص قضية أو موضوع محدد.

إلا أن الأسئلة بحد ذاتها ليست وسيلة للفصل في التقصير الإداري أو السياسي وليست هي الأداة البرلمانية التي تمكن المشرع من مناقشة الوزير المختص (الذي هو مسائل عن أعماله أمام السلطة التشريعية وفق نص الدستور في تفاصيل أعماله واستيضاح ما يراه المشرع من أوجه الإخلال التي تشوب تلك القرارات).

ومن ثم فإن المشرع أجاز توجيه الاستجواب للوزراء بهدف كشف تلك التفاصيل أمام البرلمان، بغية الاحتكام إلى أعضائه في تحديد صحة تلك التصرفات أو ضرورة اتخاذ الإجراءات المواتمة مع حجم التقصير أو الإخلال إما من خلال تشكيل لجان تحقيق أو إبداء المقترحات لتقويم الاعوجاج وإعطاء الوزير المختص الفرصة للقيام بذلك.

فضلاً عن حجب الثقة عن الوزير إذا ما ارتقت تلك المخالفات إلى درجة قصوى، يستحيل بسببها استمرار الوزير من أداء المهام المناطة به بما يشكل ذلك من خطورة على المصلحة العامة.

وان اختيار الوزراء، وإن كان حقاً خالصاً لحضرة صاحب السمو أمير البلاد في قبول ترشيح رئيس مجلس الوزراء أو رده، إلا أن هذا لا يحجب من حق المشرع دستوريا في إبداء الرأي حول أداء الوزراء، لا بل واتخاذ الإجراءات الدستورية المناسبة إذا ما تبين يقينا بأن ذلك الوزير قد أخل بمهامه أو تسبب بأضرار للمال العام.

ويكون القرار في هذا الشأن معقودا بالبرلمان ككل بصفته وكيلا عن الأمة، حيث أن الأولى صاحبة القرار في تحديد المسار السياسي وخيارات الأمة المستقبلية في تكوين ديمومة الوطن من كافة الأوجه، سياسية كانت أم اقتصادية أم ثقافية أو اجتماعية.

كما أن النظام السياسي في الكويت وفق الإطار الدستوري له، لا يطلق يد الوزير، بل يغل يده لضمان الالتزام بالمشاركة (كعضو فعال في مجلسي الوزراء والأمة) برسم السياسة العامة للدولة التي يراقب عليها البرلمان.

وذلك من خلال خطة واضحة المعالم يستوجب الإفصاح عنها سواء من خلال الخطاب الأميري عند افتتاح كل فصل من دور ادوار الانعقاد للبرلمان، أو برنامج عمل الحكومة الذي ينبغي على مجلس الوزراء تقديمها فور تشكيلها لمصادقة البرلمان عليها وفق نص الدستور.

وهذا يعني بأن المشرع، وإن لم يكن من مهامه اقتراح السياسات العامة، إلا أن عليه مراقبتها وتصحيح إخلالاتها تمهيدا لإقرارها وفق ما تقتضيه المصلحة الوطنية.

والمفاد مما تقدم بأن عضو مجلس الأمة في عنقه أمانة وطنية للمشاركة الفعالة في:

تحديد ماهية المصلحة العامة، وكيف تحدد، ومن ثم فإن القرار متروك له منفردا في تحديد جسامة الموقف الذي يستوجب توجيه استجوابا للوزراء بشأنه.

وعليه فإن أدوات المساءلة السياسية واستخدامها معقودا بيد النائب منفردا كوسيلة لتحقيق المنفعة العامة وتقويم الاعوجاج في مسار العمل الحكومي أو الوزير الموجه له الاستجواب.

ولما كانت السيدة وزيرة الأشغال العامة ووزيرة الدولة لشؤون الرعاية السكنية قد اخفقت في حسن إدارة برنامج العمل والمشاريع التي تخص الجهات التي تخضع لسلطتها الولائية، وهو يهدد وفق اعتقادنا، المصلحة الوطنية في ملفات تمس الحياة اليومية للمواطن، كالمرافق العامة والحصول حق السكن الكريم، حيث أن ذلك من دعامات قوام الأسرة التي هي اللبنة الأساسية للمجتمع القوي والحيوي، بات لزاما علينا أن نوجه هذا الاستجواب للوقوف على حقيقة تلك الملفات وتصحيح الاعوجاج الذي نعانيه نتيجة سوء إدارة الوزير لها، حفاظا على مرافق الدولة الحيوية ومنعا لاستنزاف المال العام نتيجة لتلك الأخلالات.

محاور الاستجواب

المحور الأول:

التراخي في تطبيق القانون على الجهات المتعاقدة معها المؤسسة العامة للرعاية السكنية مما كبد الدولة خسائر فادحة وذلك كله بفعل تقاعس الوزيرة عن الاضطلاع بمسؤوليتها للحفاظ على المال العام.

نظرا لأن الدولة تعاني بالفعل من مشكلة إسكانية وتتحمل في سبيل علاج هذه المشكلة مبالغ طائلة

عمر الطبطبائي

الوزيرة أساءت استخدام السلطة وأهدرت حقوق الدولة التعاقدية في مشاريع «الأشغال»

أساءت إدارة أزمة الطرق وأدلت بمعلومات غير صحيحة أدت إلى تضليل الرأي العام

المساءلة تمت صياغتها منذ أغسطس الماضي بعد التدرج في استخدام الأدوات الدستورية

فقد بادر المشرع بسن تشريعات للقضاء على هذه المشكلة، وعلى راس تلك التشريعات القانون رقم 47 لسنة 1993 في شان الرعاية السكنية ولائحة التعاقد المباشر ولائحة المناقصات للمؤسسة العامة للرعاية السكنية حيث تضمنت هذه التشريعات ما يمكن الجهة التنفيذية من تقليص الدورة الزمنية في الطرح والتعاقد مع متعهدي مشاريع المؤسسة.

وكانت غاية المشرع من إقرار تلك التشريعات تمكين الوزير والجهة العامة التابعة لها في سد الفجوة في دورة تنفيذ المشاريع الاسكانية، وعلى أن يقابل هذا التسهيل بحس عال من المسؤولية بمراقبة سير تلك المشاريع والحفاظ على المال العام من خلال اتخاذ الإجراءات التنفيذية لتحقيق تلك الغاية وهي توفير المسكن الكريم للمواطن.

وبتاريخ 2019/4/15 قمنا بتوجيه سؤال برلماني للوزيرة بشأن ثلاثة من المشاريع التي اطرحتها المؤسسة العامة للرعاية السكنية على سبيل المثال وليس الحصر وهي مشروع انشاء وإنجاز وصيانة المباني العامة بالقطعة (4) بمشروع الوفرة الاسكاني، ومشروع انشاء وإنجاز وصيانة المباني العامة، بالقطعة (2) بمشروع الوفرة الاسكاني، ومشروع انشاء وانجاز وصيانة اعمال الطرق وشبكات البنية التحتية لعدد 18519 قسيمة ومحطات الكهرباء الفرعية للضواحي الثمان من N12 N5- بمشروع جنوب المطلاع الاسكاني، وكان واضح للعيان تأخر تنفيذ هذه المشاريع وان الوزيرة لا تتخذ اي إجراء في سبيل حث المقاولين على إنجازها في مواعيدها المعلنة وهذا ما كان باعثا لنا على توجيه السؤال، وكنا نظن ان الوزيرة سوف تتنبه لتلك الأخطاء في مؤسستها وتعمل على تلافيها وتلك هي الغاية الرئيسية من استخدام هذه الأداة الرقابية.

وبعد مرور ما يناهز التسعين يوما على توجيه السؤال قامت الوزيرة بالرد على السؤال بما أكد انها ماضية، في سبيلها غير عابئة بالصالح العام ولا مكترثة بما يؤدي إليه مسلكها هذا في تحميل الدولة مبالغ كبيرة وهذا أحد اسباب الإخلال بالأمن المجتمعي لان الحكومة لو لم توفر المسكن الكريم والملائم للمواطن فإن ذلك بلا شك سيجعله حالها على كل لمدي، فالمسكن بحد ذاته هو وطن.

وما يؤكد ذلك ان الوزيرة افادت في ردها المؤرخ في 2019/7/7 ان مشروع إنشاء

وانجاز وصيانة المباني العامة بالقطعة رقم (4) بمشروع الوفرة الإسكاني أن نسبة

تأخير المقاول تجاوزت عشرين بالمائة وانها انذرت المقاول بسحب الأعمال بموجب كتاب السيد/ مدير عام المؤسسة المؤرخ في 2019/1/24

وهنا سؤال لابد من طرحه على الوزيرة، ماذا فعلتي بعد هذا الإنذار وقوانين الدولة كلها الملقت بيدك وبحتك كل السلطة لمعاقبة المقاول ورد حقوق الدولة واتخاذ ما يلزم الإنجاز المشروع كما هو معتمد في خطة الدولة، والحفاظ على مالها العام ؟؟؟

والإجابة صادمة وهي ان الوزيرة لم تفعل شيئا حيال ذلك واكتفت بمجرد توجيه الإنذار وكان ذلك لذر الرماد في العيون فقط.

ولأن ذلك كان أقصى ما قامت به الوزيرة فقد استمر المقاول التأخير مما ادى إلى انقضاء المدة التعاقدية للمشروع بالرغم من ان تأخير المقاول تجاوز الخمسة وعشرين بالمائة من البرنامج الزمني للمشروع وفق تقارير المؤسسة ذاتها.

واما بالنسبة للمشروع الثاني (مشروع انشاء وإنجاز وصيانة المباني العامة بالقطعة 2 بمشروع الوفرة الاسكاني) فلم يات رد الوزيرة مغاير لردها بالنسبة للمشروع الأول بل كان الرد أسوأ وضعا من الرد المتعلق بالمشروع الأول لأنه على الرغم من أن الوزيرة افادت بأنها انذرت المقاول في 2018/7/29 لتجاوزه نسبة تأخير قدرها 20 % إلا انها وبعد مرور عام ونيف على ذلك الإنذار وتحديدا في 2019/9/30 بلغت نسبة الإنجاز الفعلية 37.17% بينما كان من المفروض تعاقديا أن تكون تلك النسبة قدرها 67.09%من نسبة الإنجاز وفق البرنامج الزمني التعاقدي للمشروع.

وما زاد الأمر سوءا هو عدم اكتراث الوزيرة لمعالجة أسباب تعثر مشروع انشاء وإنجاز وصيانة اعمال الطرق وشبكات البنية التحتية لعدد 18519 قسيمة ومحطات الكهرباء الفرعية للضواحي الثمان من N12 N5 بمشروع جنوب المطلاع الاسكاني، حيث جاوزت قيمة هذا العقد مبلغ 215 مليون دينار.

والأمر المستغرب في اسباب تعثر هذا المشروع انها تعود للمؤسسة العامة للرعاية

السكنية، واول تلك الأسباب ان المؤسسة تعاقدت مع استشاري للمشروع، واثناء التنفيذ قامت بفسخ عقده لتعثره وإعادة التعاقد مع عدد من الاستشاريين لتولي تلك الأعمال.

ومن المفروض أن مشروعا بهذا الحجم لا يتم التعاقد مع استشاري للمشروع بشانه إلا وفق معايير تأهيل مسبقة واشتراطات صارمة، ولكن لان الوزيرة كما اوضحنا البيان تتعامل وفق منهاج خاص بها وليس وفق رؤية الدولة الشاملة وقوانينها فقد أدى ذلك إلى إخفاقها في اختيار الاستشاري المؤهل للمشروع وهذا ليس اتهاما منا على الوزيرة وإنما هو ردها على سؤالنا بهذا الشان حيث اقرت في إجابتها بان سبب فسخ التعاقد مع الاستشاري هو (ثبوت عدم مقدرة الشركة على القيام بمتطلبات إدارة المشروع ...) وخطأ الوزيرة في هذا المقام وفق التوصيف القانوني الصحيح للمسائلة السياسية هو خطأ جسيم لانه اثبت أن الإجراءات التي اتخذتها الوزيرة والمؤسسة عند تأهيل الاستشاريين والمقاولين لذلك المشروع لم تكن كافية لتحقيق الهدف منها.

كما أن ذلك اثبت أن الإجراءات التي تقوم بها الوزيرة والمؤسسية لم يقوما بالمراجعة الدورية التصنيفات الممنوحة للمقاولين والاستشاريين لانه لو كانت تصنيفات المصنفين تراجع بصورة دورية لما وصلنا لتلك النتيجة التي كبدت الدولة مبالغ طائلة تم سدادها لهذا الاستشاري وغيره.

هذا فضلاً عن أن الأضرار التي نتجت عن ذلك الخطأ ادت إلى تأخير اعمال مقاول هذا المشروع بما نسبته (52.78%) من البرنامج الزمني التعاقدي للمشروع ومفاد ذلك أن هذا الخطأ قد اتى على وعود الدولة الأكثر من ثمانية عشر الف اسرة كويتية بالحصول على مسكنهم في الوقت المعلن عنه سلفا.

لا يفوتنا في هذا الشق من الاستجواب إلا أن نذكر الوزيرة بان المتعهد الذي تم التعاقد معه لم يكن هو صاحب اقل العطاءات حيث كان العطاء السابق له بمبلغ يقارب المائة وخمسة وسبعين مليون وقد ارتأت لجنة المناقصات التابعة للمؤسسة عدم ترسيه المشروع على المناقص الأقل سعرا لانخفاض عطائه مقارنة بالموازنة التقديرية للمشروع والمقاد من ذلك انه إذا كانت اللجنة قد اتخذت قرارا بترسيه المشروع على المناقص الثاني تفاديا للإخلال بتنفيذ المشروع نتيجة تدني الأسعار إلا أن ذلك لم يؤت ثماره المرجوة وتعثر المتعهد الحالي على النحو السالف بيانه مما يؤكد أن الخلل يكمن في تقصير المؤسسة في التحقق من قدرات متعهديها، فضلاً عن الإخلال بممارسة صلاحيات الاشراف المتبعة في تنفيذ المشاريع الكبرى.

ومن نافلة القول في هذا المقام ان قيمة المشروعات الخاصة بالمؤسسة والتي تاخر تنفيذها عن برنامجها الزمني التعاقدي باكثر من عشرين بالمائة (وهي النسبة التي

تستوجب انذار المتعهد ثم سحب الأعمال طبقا للشروط التعاقدية بلغت قيمتها مبلغ (317.481.752.244 د.ك) ثلاثمائة وسبعة عشر مليون واربعمائة واحد وثمانين الف وسبعمائة واثنين وخمسين دينار و244 فلس

إضافة لما تقدم فإن الوزيرة والمؤسسة العامة للرعاية السكنية بسبنا الإدارة في مشاريع متعددة تعود للمؤسسة العامة للرعاية السكنية وعلى راسها مشروعي مدينة سعد العبد الله السكنية.

وما يصدر عن الوزيرة والمؤسسة بشان هذا المشروع يرقى إلى مرتبة التعسف في

استخدام السلطة مما سيؤدي إلى الإضرار الجسيم بسمعة الدولة والإساءة إلى علاقتها التجارية مع دول اجنبية.

وهذا أمر غير مستغرب حيث أن الشواهد كلها تدل على أن الوزيرة قد اتخذت من عدم مساءلة المقاولين المتعثرين منهاجا دأبت عليه معهم منذ أن تولت مسئولياتها، ومنهاج الوزيرة وتعثر المقاولين ليس هو الأولى بالاعتبار وإنما ما توليه أهمية وتولي وجهنا جميعا نحوه هو مصلحة ذلك المواطن الذي توسم فينا خيرة لمراقبة حقوقه والعمل على تبلها والحفاظ على أمواله، وما تقوم به الوزيرة يأتي على كل تلك الاعتبارات وكان تلك المؤسسة منبتة الصلة عن الدولة وتعمل بمعزل عن الحكومة وهو ما يؤكد أن الوزيرة لا تدرك أن مفهوم الاستقلالية في طرح وتنفيذ المشروعات الحيوية للدولة لا يعني عدم مساءلتها عن المثالب التي قد تشوب تصرفاتها أو قراراتها.

المحور الثاني:

إهدار المال العام والإضرار بمرفق حيوي من مرافق الدولة وعرقلة خطط الدولة في التنمية المستدامة:

في تاريخ 2018/10/14 قمنا بتوجيه سؤال لوزير الأشغال العامة في ذلك الوقت

حسام الرومي) حول ما نشر بالجريدة الرسمية بتاريخ 2018/9/30 بشان تأجيل

الممارسة رقم (2018-1/17) لأجل الخدمات الاستشارية لإدارة برنامج إنشاء مطار الكويت الدولي متسائلين في هذا الصدد عن كيفية الاشراف على الحزمة رقم (1) من مشاريع مطار الكويت الدولي التابعة لوزارة الأشغال العامة حيث تبين أن قامت الوزارة 2016/5/30 بالتوقيع مع أحد المقاولين العاملين عقد رقم (٥ م خ/21) الخاص بإنشاء وإنجاز وتأثيث وصيانة مبنى الركاب الجديد بمطار الكويت الدولي بمبلغ يتجاوز المليار وثلاثمائة مليون دينار كويتي.

وحيث أن المقاول باشر اعماله فعليا بتاريخ 2016/8/28 اي قبل سنتين من تاريخ

الإعلان المنشور في الجريدة الرسمية بخصوص تعيين الاستشاري، مما استوجب توجيه هذا السؤال لمعرفة من يقوم بعملية الاشراف على اعمال المقاول في ظل عدم تعيين استشاري متخصص للقيام بهذا الأمر.

بتاريخ 2018/11/18 ورد رد الوزير على السؤال في خمس بنود ومن أهم تلك البنود ما جاء بالبند الأول من الرد أن الغرض من طرح الممارسة 2018/17/1

هو تقديم خدمات استشارية خاصة بإدارة برنامج إنشاء مشاريع مطار الكويت الدولي التي تنفذها وزارة الأشغال والتنسيق مع مشاريع المطار التابعة للإدارة العامة للطيران المدني ومع مشاريع هيئة الطرق والجهات الأخرى ذات الصلة، كذلك جاء بالبند الثاني من الرد انه لا توجد علاقة مباشرة بين أعمال مقاول مشروع مبنى الركاب الجديد واتفاقية الجهاز الاستشاري لإدارة المشروع طبقا لما هو موضح بالبند أولا، كما جاء بالبند الرابع من الرد أن الوزارة لم تقم بتعيين طاقم إشرافي داخلي من مهندسي الوزارة للاشراف مؤقتا على المشروع لحين الانتهاء من التعاقد مع جهة استشارية متخصصة لإدارة المشاريع.

ولأن رد الوزير قد شابه قصور ولم يحو الرد الكافي والوافي على كافة بنود السؤال

وشابه ليس فقد ارتأينا إعادة توجيه سؤال لاحق للسؤال السابق لاستيضاح ما غمض وما لم يتم الرد عليه في ذلك السؤال وكان ذلك بتاريخ 2019/5/6 وبتاريخ 2019/7/28 جاء رد الوزيرة الحالية مؤكدة أنها لا تمارس مهامها في الرقابة والاشراف على وزارتها حيث جاء ردها مناقض تماما لما سبق أن ورد من ردود الوزير السابق حيث جاء برد الوزيرة أنه خلال الفترة من 2016/8/28 إلى 2017/5/15 قام طاقم من مهندسي الوزارة بالإشراف على أعمال التنفيذ حتى تم توقيع اتفاقية الإشراف مع المكتب الاستشاري في 2017/5/15 بخلاف ما أكده الوزير المختص في ذلك الوقت.

كما جاء برد الوزارة أن مهام الخدمات الاستشارية لإدارة برنامج المطار) ستدخل

اضمن أعمال الممارسة رقم 2018/17/1 محل السؤال والتي ليس لها علاقة بالإشراف على أعمال الإنشاء والتنفيذ وإنما تتعلق باتفاقية استشارية لتقديم خدمات استشارية لجهاز الوزارة المشرف على الحزم الثلاث لمشاريع مطار الكويت الدولي والتجهيز لتشغيلها بمقارنة رد الوزيرة الحالية مع رد الوزير السابق لها – ونحن هنا نتعامل مع مرافق عامة ثابتة لا تتغير بتغير الأشخاص المنوط بهم تسيير أعمالها والإشراف عليها – نجد أن الوزيرة الحالية قررت بإفادات مناقضة لما قرر به سلفها، وهذا إن دل فإنما يدل على شيء واحد وهو أن الوزيرة الحالية لا تضع احكام الدستور نصب عينها حينما تتعامل مع البرلمان بوصفة جهة رقابية، فنحن لسنا جهة إعلامية أو وسيلة تواصل اجتماعي تدلي لها بتصريح إعلامي وإنما نحن جهة أناط بها الدستور رقابة اعمالك ومحاسبتك على مخالفاتك واخطائك الإدارية لتتحملي مسئوليتك السياسية.

كيف لك أن تقرري بأن هناك طاقم فني من الوزارة يشرف على الأعمال منذ التعاقد مع المقاول وسلفك قرر بما يخالف ذلك في حين أنك تجاهلت طلبنا لسلفك في سؤالنا اللاحق بتزويدنا بالهيكل التنظيمي الخاص بالطاقم الفني المعين للإشراف على المشروع من قبل الوزارة مما يبعث على الاعتقاد بعدم صحة الرد المرسل من قبلك، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى فإن الفقرة الأخيرة من ردك على سؤالنا بشأن ذات الموضوع قد قررت بها أن الموعد التعاقدي لإنجاز المشروع هو 2022/8/28 وقد طلبنا من الوزارة أثناء توليك مسئوليتها وقبل ذلك تزويدنا بنسخة محدثه من البرنامج الزمني التعاقدي للمشروع وتأثيرات أي تأخير على التاريخ النهائي لتسليم المشروع وقد أقرت الوزارة بعدم وجود تأخيرات وأن المشروع سينجز في موعده المحدد

والواضح والبين من خلال الاطلاع على مراحل انجاز المشروع حتى الآن فإن المرجع أن هذا الإقرار ليس في محله وعلى الوزيرة تقديم الدليل الفني على صحة ما أقرت به.

المحور الثالث

مخالفة أحكام المادتين (98، 130) من الدستور والإخلال الجسيم بمصالح الدولة وحقوقها وعرقلة المشاريع التنموية:

إن الأنظمة البرلمانية تستوجب وضع برامج واضحة المعالم من قبل الحكومات المتعاقبة أمام المجلس النيابي لمناقشته وإقراره ولم يخرج المشرع الكويتي عن ذلك الإطار بما تم النص عليه في المادتين (98، 130) من الدستور اللتين تفرضا على الحكومة فور تشكيلها عرض برنامج عملها على البرلمان والذي يعتبر أساسا لتحديد الأولويات التشريعية والتنفيذية للدولة خلال كل فصل تشريعي علاوة على أن ذلك البرنامج هو بمثابة الميثاق المتفق عليه بين السلطتين التشريعية والتنفيذية لتحديد المسار التنموي للدولة وبالرغم من أن تلك البرامج تمثل الخطوط الرئيسية لأعمال الوزارات والهيئات الحكومية فإنه لابد من إقرار مشروعات كل وزارة على حده تبلور الخطة العامة إلى مشاريع واضحة المعالم تؤدي إلى تحقيق ذلك الإطار العام وعلى اهدى من ذلك كله يتم إقرار الميزانيات السنوية للدولة والربط المالي لكل وزارة وهيئة.

وان عدم الالتزام بتنفيذ تلك المشروعات في مواعيدها الواردة بخطة كل وزارة يؤدي إلى الإخلال ببرنامج عمل الحكومة، مما يترتب عليه وجوب المساءلة السياسية للوزير المتسبب في ذلك الإخلال.

لما كانت وزارة الأشغال العامة قد نشرت في الجريدة الرسمية خلال العام المالي الحالي خطتها السنوية لعقود التوريد والمقاولات والخدمات التي سيتم طرحها خلال العام المالي 2020/2019 وقد بلغ مجموع تلك المشاريع مائة وخمسة وعشرين مشروعة متنوعة فيما بين تشييد وبناء صروح حيوية، الوطن في أمس الحاجة لها منها ما يتعلق بالمجال الصحي والتعليمي وخدمات البنى التحتية، إلا أنه وبعد انقضاء ما يزيد عن نصف العام المالي لم يتم طرح سوى ثمانية مشاريع، منها مشروع واحد فقط من المشاريع الكبرى والسبع مشاريع الأخرى من المشاريع الصغرى وهذا إن دل فإنما يدل على أن الوزيرة لا تضطلع بادني مسئولياتها وأنها تطرح برامج عمل تعلم منذ البداية أنها غير قادرة على تنفيذه مما أوري في النهاية إلى تراجع الكويت في التصنيفات الخليجية والشرق أوسطية حيث أصبحت الكويت قبل الأخيرة خليجية في ترسيه العقود حيث بلغت قيمة العقود التي تم ترستيها من قبل الوزارة مبلغ وقدرة مائتين وثمانين مليون دولار (عقد واحد فقط) بينما بلغت قيمة الترسيات في الشرق الأوسط مبلغ وقدرة عشرة مليارات ومائتي مليون دولار ومفاد ذلك انه في الوقت الذي تدعي فيه الحكومة اهتمامها الجم في تطوير الخدمات والبنى التحتية للدولة فإن تقاعس الوزيرة في طرح المشروعات سيؤدي إلى هجرة شركات المقاولات الكبرى القادرة إلى الدول المجاورة وهو أمر لا نقبله على دولة الكويت، فضلا عن أن ذلك سيؤثر سلبا على سمعة الدولة بالخارج لأن عدم احترام الدولة لما قامت بالإعلان عنه في جريدتها الرسمية سيفقدها المصداقية والثقة لدى مجتمع الاستثمار العالمي وهذا له اثر عظيم على خط الدولة برمتها في تحويل الكويت إلى مركز تجاري أو استثماري عالمي.

ودليل على صحة ما سبق أن وزارة الأشغال طرحت في تاريخ 2019/1/20 مشروع الحزمة رقم (أ) من مشروع مطار الكويت الدولي الخاصة بالمباني الخدمية والطرق المؤدية لمبنى الركاب الجديد (المبنى !!) ومواقف السيارات والذي تم تأجيله لثلاث مرات على التوالي ولم يغلق حتى تاريخه والذي سيؤدي بلا أدنى شك إلى تأخير كافة حزم مشروع مطار الكويت الدولي، وتأجيل إغلاق المشروع كل هذه المدة ما هو الا مسئولية الوزيرة مباشرة.

المحور الرابع

إساءة استخدام السلطة والتعسف وإهدار حقوق الدولة التعاقدية في مشاريع وزارة الأشغال العامة بما يترتب عليه إهدار المال العام:

إن المستقر عليه قانونا أن العقود التي تبرمها الدولة بشأن الأشغال العامة والتوريدات والمقاولات هي عقود إذعان بمعنى أن الدولة تكون لها اليد الطولى في تحديد شروط تلك العقود دون أن يكون للطرف المتعاقد مع الدولة الحق في الاعتراض على تلك الشروط أو التفاوض بشأنها، وكل ما يكون له هو القبول بالعقود كما هي بوصفها عقود إذعان، وذلك مبدأ قانوني مستقر في كل دول العالم.

والمستقي من ذلك المبدأ القانوني هو ضمان ممارسة الدولة لحقوقها في ضمان استخدام المال العام بالطرق المثلى لأجل المحافظة عليه.

وما تقوم به الوزارة من مسلك في تنفيذ عقودها تحت بصر وبصيرة الوزيرة يجافي ذلك المبدأ بصورة جلية لا لبس فيها حيث تعمد الوزارة في كثير من الحالات إلى التنازل عن حقوق الدولة تجاه المتعهدين بما يضر المال العام ويحقق منافع المتعهدين دون وجه حق ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر عدم الالتزام بالمواد الموصفة تعاقدية في مشاريع متعددة وتغيير مواعيد تسليم واستلام المشاريع لتفادي توقيع غرامات التأخير على المقاولين.

وهنا لنا أن نتساءل عمن تحققت له فائدة أو انتفع من تلك المخالفات المتكررة.

المحور الخامس:

سوء إدارة الوزيرة لأزمة الطرق والإدلاء بمعلومات غير صحيحة أدت إلى تضليل الرأي العام:

غير خاف على كل مطلع على أحوال الكويت أنها مرت بأزمة كبيرة خلال فصل

الشتاء الماضي غرقت معها كل الطرق والشوارع بل وامتد اثر تلك الأزمة إلى غرق

منازل المواطنين وتشكلت لجنة من الجهات المختصة لبحث تعويض المواطنين

المتضررين من تلك الأزمة وتحملت الدولة في سبيل ذلك مبالغ ليست بالقليلة، وهذه الأزمة كان لها اثر بالغ في كشف فساد كان مخفي تحت خطيات الأسفلت التي تعاقدت عليها وزارة الأشغال.

وتوقعنا جميعا أن تكون هناك غرفة عمليات منعقدة بصورة دائمة ومستمرة بوزارة

الأشغال تتراسها الوزيرة بنفسها لمعالجة آثار تلك الأزمة التي كانت آثارها النفسية على الشعب أكبر تأثيرا من آثارها المالية فبعد أن علم المواطنين بكم المبالغ التي أهدرت من أمواله ومقدراته على رصف تلك الطرق أخذ الحصى تتطاير لا على سيارات المواطنين بل في تقتهم بالحكومة ووزارة الأشغال تحديدا.

ومنذ تلك الأزمة ولم نسمع من الوزيرة سوى تصريحات جوفاء، وما سمعنا منها أو

رأينا خطة عمل محددة لمعالجة تلك الآثار لاستعادة ثقة المواطنين بالحكومة لتتجاوز هذه الآثار البالغة.

ولا أدل على ذلك بأن الوزارة لم تطرح المشاريع التي أعلنت عنها منذ بداية الأزمة وحتى الآن والتي بلغ عددها ثلاث واربعين مشروعة لم يطرح منها سوى مشروع واحد فقط لم تتم ترسيه حتى الآن بالرغم من أن الوزيرة صرحت في عدة مناسبات بأن إصلاح الطرق وصيانتها من أولويات عمل الوزارة وذلك كله يدل على تقاعس الحكومة في مواجهة التزاماتها وجديتها في المحافظة على أموال وممتلكات المواطنين.

ومن المتوقع خلال مناقشة هذا الاستجواب أن تطرح الوزيرة تفصيلاً ما توصلت إليه اللجنة الفنية الاستشارية لدعم جهود وزارة الأشغال في إصلاح الطرق والبنية التحتية، خاصة بتقييم أداء المختبرات وتقييم أعمال التنفيذ وصيانة الطرق وضبط الجودة في مصانع الأسفلت، وعما إذا كان تبين لهذه اللجنة اخلالات في خلطات الإسفلت المستخدمة حاليا وإذا ما كان يلزم تعديلها.

بناء على ما تقدم، وانطلاقا من الثقة التي أولانا إياها شعب الكويت الكريم واستشعارا للمسؤولية الوطنية والنيابية والاجتماعية نتقدم بهذا الاستجواب بما فيه من محاور ومخالفات جسيمة تعود بالسلب على سمعة اقتصادنا الوطني من حالة التردي والعبث الإداري المتعمد لإعادة التوازن قبل فوات الأوان وتلاشي فرص الإصلاح.